

أحكام القرآن

@ 594 @ النبی فوافت علیه وقلت يا رسول الله إني وهبت لك نفسی الحديث إلى آخره . وورد في ذلك للمفسرين خمسة أقوال .

الأول نزلت في ميمونة بنت الحارث خطبها لرسول الله جعفر بن أبي طالب فجعلت أمرها إلى العباس عمها .

وقيل وهبت نفسها له قاله الزهري وعكرمة ومحمد بن كعب وقتادة .

الثاني أنها نزلت في أم شريك الأزدية وقيل العامرية واسمها غزية قاله علي ابن الحسين وعروة والشعبي .

الثالث أنها زينب بنت خزيمة أم المساكين .

الرابع أنها أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط .

الخامس أنها خولة بنت حكيم السلمية .

قال القاضي ابن العربي أما سبب نزول هذه الآية فلم يرد من طريق صحيح وإنما هذه الأقوال واردة بطريق من غير خطم ولا أزمة بيد أنه روي عن ابن عباس ومجاهد أنهما قالا لم يكن عند النبي امرأة موهوبة .

وقد بینا الحديث الصحيح في مجيء المرأة إلى النبي ووقفها عليه وهبته نفسها له من طريق سهل وغيره في الصحاح وهو القدر الذي ثبت سنته وصح نقله .

والذي يتحقق أنها لما قالت للنبي وهبته نفسی لك فسكت عنها حتى قام رجل فقال زوجنیها يا رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة .

ولو كانت هذه الهبة غير جائزه لما سكت رسول الله لأنه لا يقر على الباطل إذا سمعه حسبما قررناه في كتب الأصول .

ويحتمل أن يكون سكوته لأن الآية قد كانت بالإحلال